

شرح أصول الكافي

[77] وبالكفر انكاره مع مخالفة القلب له في صورة الإقرار وموافقته في صورة

الإنكار. قوله (حين قال النبي (صلى الله عليه وآله): من كنت مولاه فهذا علي مولاه) روي أن أحدهم عند القول قال للآخر: انظر إلى عينه تدور كأنها عين مجنون. قوله (ثم آمنوا بالبيعة لأمر المؤمنين) أي آمنوا باللسان قال علي بن إبراهيم في تفسيره لما نزلت الآية وأخذ رسول الله (صلى الله عليه وآله) الميثاق عليهم لأمر المؤمنين صلوات الله عليه آمنوا إقرارا لا تصديقا، فلما مضى رسول الله (صلى الله عليه وآله) كفروا وازدادوا كفرا، ولم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهديهم طريقا إلا طريق جهنم. * الأصل: 43 - وبهذا الإسناد، عن أبي عبد الله (عليه السلام) في قوله تعالى: * (إن الذين ارتدوا على أدبارهم من بعد ما تبين لهم الهدى) * فلان وفلان وفلان، ارتدوا عن الإيمان في ترك ولاية أمير المؤمنين (عليه السلام) قلت: قوله تعالى: * (ذلك بأنهم قالوا للذين كرهوا ما نزل الله سنطيعكم في بعض الأمر) * قال: نزلت والله فيهما وفي أتباعهما وهو قول الله عز وجل الذي نزل به جبرئيل (عليه السلام) على محمد (صلى الله عليه وآله): * (ذلك بأنهم قالوا للذين كرهوا ما نزل الله) (في علي (عليه السلام)) سنطيعكم في بعض الأمر) * قال: دعوا بني أمية إلى ميثاقهم ألا يصيروا الأمر فينا بعد النبي (صلى الله عليه وآله) ولا يعطونا من الخمس شيئا وقالوا: إن أعطيناهم إياه لم يحتاجوا إلى شيء ولم يبالوا أن يكون الأمر فيهم، فقالوا: سنطيعكم في بعض الأمر الذي دعوتمونا إليه وهو الخمس ألا نعطيهم منه شيئا وقوله: * (كرهوا ما نزل الله) * والذي نزل الله ما افترض على خلقه من ولاية أمير المؤمنين (عليه السلام) وكان معهم أبو عبيدة وكان كاتبهم، فأنزل الله * (أم أبرموا أمرا فإنا مبرمون) * أم يحسبون أنا لا نسمع سرهم ونجواهم) * - الآية. * الشرح: قوله: * (ان الذين ارتدوا على أدبارهم من بعد ما تبين لهم الهدى) * تمام الآية: " الشيطان سول لهم وأملى لهم ذلك بأنهم قالوا للذين كرهوا ما نزل الله سنطيعكم في بعض الأمر والله يعلم إسرارهم " الهدى الولاية والنص عليها، والتسويل تحسين الشيء وتزيينه وتحبيبه إلى الإنسان ليفعله أو يقوله. والإملاء المد في الآمال والأمانى، أملى له أي مد له فيهما، وذلك إشارة إلى التسويل والإملاء، والباء في قوله: * (بأنهم) * للسببية، والضمير فيه للمنافقين وهم فلان وفلان

_____ = للإيمان إذ لا يمكن اجتماع الثواب والعقاب

في الآخرة، لا بأن يقدم ثواب الإيمان ويؤخر عقاب الارتداد، ولا أن يحبط ثواب إيمانه ويعاقبه في الآخرة محضا أو يثيبه محضا كمن مات على الإيمان. تحقيق ذلك في محل آخر. (ش) (*)

